بفعله القراني هذا الزمان بصدر ممن فهم معنى الدعا والسوال وما
ذاك الا نوع لعب فانه لو قدر في الشاهد سايل حاجة من ملك ادى
سواله وطلبه بتحرير النغم فيه من الرفع والخفض والتطريب والترجيع
كالتغني نسب البتة الى قصد السخرية واللعب اذ مقام طلب الحاجة
التضرع لا التغني فاستبان ان ذلك من مقتضيات الخيبة والحرمان
ت في الدعوات واستغربه عن ابي هريرة قال في الاذكار واسناده فيه
ضعف حك في الدعا والذكر عن ابي هريرة قال الحاكم مستقيم الاسناد
تفرد به صالح المري احد زهاد البصرة انتهى ورده الذهبي فقال
صالح متروك تركه س وغيره وقال خ منكر الحديث وقال احمد صاحب
قصص لا تعرف الحديث وجرى على منواله الحافظ العراقي ثم
تلميذه ابن حجر فقالا لا صالحا وان كان صالحا ضعيف في الحديث ومن
ثم تركه جمع فمن زعم حسنه فضلا عن صحته فقد جازف •
ادفعوا الحدود عن عباد اضافهم اليه تذكيرا بان الدفع عنهم
من تعظيم مالكهم ما وجدتم له اي للحد الذي هو واحد الحدود
او للدفع المفهوم من ادفعوا يعني لا تقيموها مدة دوام وجودكم
لها مدفعا لمصرع اي تاويلا يدفعها لان الله تعالى كريم عفو
يحب العفو والستر ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم ومن ثم ندب للحاكم اذا اتاه نادم اقر بحد ولم
يفسره ان لا يستفسره بل يامره بالستر فانه مما يقبل الرجوع
عرض له به كما فعل المصطفى الا ان هذا مقيد بما اذا لم يكن الفاعل
معروفا بالاذى والفساد فعدم الاغضا عنه اولى كما مر بل قد
يجب عدم الستر عليه لان الستر يطغيه نص عليه مالك وغيره
قال الحرالي والدفع رد الشي بغلبة وقهر عن وجهته التي هو منبعث
اليها ه من حديث اسحاق بن اسرايل عن وكيع عن ابراهيم بن
الفضل عن المقبري عن ابي هريرة قال ابن حجر في تخريج المختصر
وابراهيم مدني ضعيف وقد خرجه ابن عدي فعده من منكراته
وقال هذا رجل اتهمه سفيان الثوري انتهى وبه يعرف سقوط رمز
المولف لحسنه الا ان يريد انه ما مر بعضده
ادفنوا ايها المسلمون موتاكم المسلمين وسط بفتح السين وسكونها
قوم صالحين جمع صالح وهو القايم بحقوق الله وحقوق عباده
وتتفاوت درجاته والوسط بمعنى المتوسط بين جماعة من الاموات

المراد

الله

المراد هنا حقيقة التوسط وهو جعل الشي في الوسط بل الدفن
بقرب قبر صالح او بمقبرة الصلحا ولو في طرفها فيكره الدفن بقرب
قبر مبتدع او فاسق والافضل با فضل مقبرة بالبلد ويحرم دفن
مسلم في مقبرة كفار وعكسه كما اشار اليه بقوله فان الميت يتاذى
يتضرر بجار السوء بالفتح والاضافة اي بسبب جوار جار السوء الميت
وتختلف مراتب الضرر باختلاف احوال المتضرر منه لنحو شدة تعذيب
او نتن ريح او ظلمة او غير ذلك فليس المراد بالتاذي مدلوله
اللغوي وهو الضرر بقيد كونه يسيرا فحسب الذي في القاموس
الاذى السوء اليسير كما يتاذى الحي بجار السوء الحي وفي رواية قيل
يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الاخرة قال هل ينفع في الدنيا
قالوا نعم قال كذلك ينفع في الاخرة قال السخاوي وما روي ان الارض
المقدسة لا تقدس احدا انما يقدس المرء عمله قد لا ينافيه قال
عبد الحق في العاقبة فيندب لولي الميت ان يقصد به قبور الصالحين
ومدافن اهل الخير فيدفنه معهم وينزله بازايهم ويسكنه في جوارهم
تبركا وتوسلا بهم وان يجتنب به قبور من يخاف التاذي بمجاورته
والتالم بمشاهدة حاله كما جاء في اثر ان امراة دفنت بقرب فرن
فاتت اهلها في النوم فجعلت تعنفهم وتقول ما وجدتم الا ان تدفنوني
الا الى فرن الخبز فلما اصبحوا لم يجدوا بقربه القبر فرن خبز لكن
وجدوا رجلا سيافا لا ابن عامر دفن بقربها وراي بعضهم ولده
بعد موته فقال ما فعل بك قال ما ضرني الا اني دفنت بازا فلان
وكان فاسقا فروعني ما يعذب به من انواع العذاب ولو تعارض
شرف البقعة وسو حال المقبورين فاحتمالات رجح بعضهم تقديم
الدفن بجوار الصلحا على الدفن بالبقعة المقدسة وفيه حث
على العمل الصالح والبعد عن اهل الشر والزجر عن فعله والنهي عن
اذى الجار حل من حديث محمد بن عمران بن الجنيد عن شعيب بن
محمد الهمداني عن سليمان بن عيسى عن نافع عن عمه نافع بن
مالك عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال غريب من حديث مالك
واقول سليمان بن عيسى قال في اللسان هالك وقال ابو حاتم
كذاب وابن عدي وضاع ومن ثم اورده الجوزي قال الحديث في الموضوعات
وكذا ابن الجوزي وتعقبه المولف وغاية ما اتى به انه له شاهدا
حاله كحاله •

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)